

من وزير التربية القومية
الى

منشور ع 32 دد 75 /
صادر عن ادارة الموظفين
م / م 3 و م / م 7

- السادة مديري الادارة المركزية
- السيد مدير الديوان القومي للمشاريع الجامعية
- السادة الرؤساء والكتاب العامين للمعاهد التعليم العالي
- السيدات والسادة رؤساء معاهد التعليم الثانوي
- السادة المتفقدين الجهويين للتعليم الابتدائي .

الموضوع: احداث لجان استشارية

== / / ==

وبعد فاني أشرف باعلا مكم انه تقرر احداث لجان استشارية يحمدها
اليها بايذاء ارائها في المسائل التأديبية التي تخص الاعوان الوقتيين
والقيمين الوقتيين التابعين لوزارة التربية القومية :

- أ - لجنة بالادارة المركزية تتكون من نائبين عن الادارة ونائب يمثل
مجموع الاعوان ونائب يمثل نقابة موظفي التربية القومية ويوكل لهذه
اللجنة ابداء رأيها في المسائل التأديبية التي تخص الاعوان الوقتيين
المباشرين بمعاهد التعليم العالي والتعليم الابتدائي والادارة
المركزية .
- ب - لجنة استشارية للاعوان الوقتيين في الديوان القومي للمشاريع الجامعية
واخرى بمعهد علوم التربية .
- ج - لجنة استشارية للاعوان الوقتيين بكل معهد ثانوي أو
مدرسة ترشيح .
- د - لجنة استشارية للقيمين الوقتيين بكل معهد ثانوي او مدرسة ترشيح .

مع الملاحظ أن اللجان التي ستنصب بالمعاهد هي نفس اللجان
الاستشارية للمعاهد بعد تبديل ممثلي المعاهد بممثلي الاعوان الوقتيين في اللجنة
الاستشارية للاعوان الوقتيين وبممثلي القيمين الوقتيين في اللجنة الاستشارية
للقيمين الوقتيين .

مهمة اللجان :

يعهد لكل لجنة بابداء رأيها في المخالفات الصادرة عن الاعوان
الوقتيين أو القيمين الوقتيين بحيث لا يمكن بحال أن يوجه اقتراح العقوبة التأديبية
الى المصلحة المعنية ما لم تكن اللجنة قد درست القضية وابدت رأيها فيها
طبقا لاحكام الفصلين 100 و 101 من القانون عدد 12 لسنة 1963 المؤرخ في
3 جوان 1963 .

وبناء على ذلك فالرجاء عن السادة رؤساء المعاهد المعنيين بحال
بلوغ هذا المنشور اليهم :

- 1 - أن يبادروا بانتخاب النائب الذي سيمثل مجموع الاعوان الوقتيين
أو القيمين الوقتيين التابعين للمعهد .

2 ... أن يتصلوا بالنقابة الجمهورية لصنف الاعوان المعني بالامر لتعيين نائب عنها في اللجنة الاستشارية .

3) ان يعملوا على توجيه القائمة الاسمية للاعضاء الذين تتكون منهم كل لجنة في اقرب وقت ممكن وفي اجل اقصاه موفى شهر فيفري 1975 الى كل من الادارة المعنية (المشرقة مباشرة على المعهد) والى ادارة الموظفين .

ملاحظة:

سحيا لتوحيد اسئلة التقارير بين مختلف المعاهد تجدون صحبة هذا المنشور ما بوعه يقح استعمالها بكل دقة بمناسبة نشر كل قضية .

عمر وزير التربية القومية وباذن منه
مدير الموظفين

بلحسن القروى

تطبيق الفصلين 100 و 101 من القانون عدد 12 لسنة 1968
المؤرخ في 3 جوان 1968.

ملخص القضية :
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

قرار الادارة	اقتراح اللجنة الاستشارية	جواب المصني بالامر	الاسئلة الموجهة الى المصني الامر

